



**دولة ليبية**

**حكومة الانتقاص الوطني**

**وزارة العدل**

**قرار وزير العدل**

**رقم ( ٢٥٥ ) لسنة ٢٠١٥م**

**بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها**

**وزير العدل**

- بعد الإطلاع على الدستور والتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م في شأن إعلان حالة التفير والتبعة العامة وتوكيل رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014م في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء لحكومة الإنقاذ الوطني رقم (1) لسنة 2014م بشأن تكليف وزراء بمباشرة أعمالهم.
- وعلى كتاب السيد/أمين سر مكتب الوزير رقم (بلا) المؤرخ في 2015.3.3م.
- وعلى كتاب السيد/مدير مكتب الوزير رقم (1098) المؤرخ في 2015.3.9م..

**عدد**

**ـ (1)ـ أـ**

**تشكل لجنة من السادة الآتية إسمائهم ، وهم :**

رئيساً	وكيل دولة القانون وحقوق الإنسان	(1) السيد/عبدالمحسن أحمد مطر
عضوأ	أمين سر المكتب	(2) السيد/عبدالعظيم أحمد الخضوري
عضوأ	رئيس القسم المالي	(3) السيد/إبراهيم محمد البوسيفي
عضوأ	المكتب القانوني	(4) السيدة/ربيعة محمد الساق

**ـ (2)ـ أـ**

**تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة تجميع اختمام الإدارات والمكاتب والجهات التابعة لوزارة العدل خلال مدة عمل الحكومة الليبية المؤقتة "سابقاً" حرصاً على عدم تداول هذه الأختام أو إستعمالها من جديد بطريقة غير قانونية ومن ثم إعدامها.**





دولة  
لبيا  
حكومة الإنقاذ الوطني  
وزارة العدل

ـ(3)ـ

على الجنة تقديم تقرير مفصل وعرضه على السيد/الوزير في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ صدور هذا القرار.

ـ(4)ـ

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

مصطفى محمد القليوب  
وزير العدل



2015 ميلادي

سادمة

بريل

